

الانتربول في مواجهة تحديات الجريمة المنظمة

Interpol in the face of organized crime challenges

قريبيز مراد ، أستاذ محاضر أ ، دكتور (*)
جامعة عمار تليجي بالأغواط ، الجزائر
gueribizuniv03@gmail.com

تيشوش فاطمة الزهراء ، أستاذة مؤقتة ، طالبة دكتوراه
جامعة عمار تليجي بالأغواط ، الجزائر
fz.tichouche@univ-alger.dz

تاريخ الاستلام: 2020/04/30 تاريخ القبول للنشر: 2020/04/26

ملخص:

المنظمة الدولية للشرطة الدولية هي منظمة حكومية دائمة، بأعضائها 188 دولة عضو، تتمتع بالشخصية القانونية والأهلية القانونية الدولية للقيام بمهامها، و تساهم هذه المنظمة في دعم التنسيق الدولي الشرطي خصوصا عند غياب العلاقات الدبلوماسية بين الدول الأعضاء في المنظمة وفي ظل احترام حقوق الإنسان...¹

تشكل منظمة الإنتربول من مجموعة الأجهزة تعتمد على مكافحة الجريمة بشكل العام والدولية على وجه الخصوص لما تسبب هذه الجريمة الأذى على الإنسانية ككل...
الكلمات المفتاحية: المنظمة، الشرطة، الإنتربول، الدولية، الجريمة.

Abstract:

The International Police Organization is a permanent governmental organization, with its 188 member states, which has the legal personality and international legal capacity to carry out its tasks, and this organization contributes to supporting international police coordination, especially in the absence of diplomatic relations between the member states of the organization and in the respect of human rights.

Interpol is made up of a group of agencies that intends to fight crime in general and international in particular when this crime causes harm to humanity as a whole...

key words: The organization, The police, Interpol, International, The crime.

* المؤلف المرسل: قريبيز مراد

مقدمة:

سنقتصر في مداخلتنا هاته على منظمة الإنتربول أو ما تعرف بمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ، وحتى يتسنى لنا تسليط الضوء على بعض المفاهيم وإبراز دور التي منح لها، حيث جندت الإنتربول مختلف مصالحها وإمكانياتها البشرية والمادية والتكنولوجية من أجل تتبع ومكافحة الجريمة المنظمة ، حيث تشغل الانتربول شبكة اتصالات لاسلكية مؤمنة تغطي كافة أنحاء العالم وتسهل هذه الشبكة النقل السريع للرسائل الالكترونية

وأمام هذا الوضع يمكن طرح الإشكال الآتي: ما هو الدور الذي تقوم به منظمة الانتربول في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للأوطان؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية سنعالج الموضوع وفق لخطة متوازنة، سنتطرق في المبحث الأول إلى مكافحة الجريمة المنظمة في قسم الشرطي ، أما المبحث الثاني تناولنا فيه مكافحة الجريمة المنظمة في نطاق قسم الدعم الفني أما المبحث الثالث إلى مكافحة جريمة تبييض الأموال في نطاق المكاتب المركزية الوطنية و أخيرا إلى الدور الأساسي الذي يلعبه المكتب المركزي للإنتربول بالجزائر ضمن المبحث الرابع ، منتهجين في ذلك كل من منهج التحليلي الوصفي والتاريخي، يتخلله بعض الأحيان المنهج المقارن.

المبحث الأول: مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للأوطان في قسم الشرطي

يضم هذا القسم شعبة الإجرام العام وشعبة الإجرام الاقتصادي والمالي وشعبة الاتجار بالمخدرات وشعبة الاستخبار الجنائي بإضافة أنه يتكون من ثلاث مجموعات : مجموعة متخصصة في الجرائم التكنولوجية "جرائم الانترنت" ومجموعة متعلقة بمكافحة الإرهاب و تمويله² ، يساهم هذا القسم في ضبط وتحديد جريمة تبييض الأموال وعلاقتها بتمويل الإرهاب، من أجل إنشاء الأنظمة الرقابية المالية ، كما يقوم بالتدريب والمساعدة التقنية مع تحديد الأصول المالية الإرهابية وتجميدها،³ ويعد هذا القسم هو المسؤول في الأمانة عن تجميع وتركيز المعلومات الضرورية لأعمال التعاون الدولي في مجال الجريمة المنظمة.⁴ من خلال دراسة الملفات الجنائية ذات الإهتمام الدولي، كما يقوم بتسيير المعالجة المعلوماتية للأخبار الصادرة عن أجهزة الشرطة ، كما يسهر على تطبيق النظام الداخلي الخاص بتصنيف الملفات الجنائية وتحرير القواعد الدولية ودراسة الشؤون الجنائية ويضم الاجتماعات والملتقيات المتخصصة،⁵ كل هذا سنقوم بدراسته عبر النقاط التالية:

المطلب الأول: مجموعة مكافحة الأموال المتأتية من نشاطات إجرامية "فوباك"

تنتهي مجموعة فوباك إلى المجموعة الثالثة المتابعة لشعبة الإجرام الاقتصادي والمالي باشرت عملها في بداية 1983 واستحدثت بقرار من الجمعية العامة المنعقدة في مدينة كان عام 1984 وتتمثل مهمتها في

تسهيل تبادل المعلومات المرتبطة بالعمليات المالية المتعلقة بالنشاطات الإجرامية وتتبع الأصول المالية غير المشروعة من خلال تقنيات التحقيق المالي.⁶

تتمثل أهداف هذه المجموعة من أجل مكافحة الجريمة المنظمة في النقاط التالية:

1. بتحرير قائمة الأصول المالية الإجرامية وتجديدها باستمرار.
2. تطوير النصوص القانونية التي تهيئ لدوائر الشرطة ووسائل التحقيق لإستبعاد الشبهات على الأموال المشتبه فيها ومعرفة مصدرها الحقيقي.
3. وضع نماذج قوانين لتسهيل وصول دوائر الشرطة للوثائق المصرفية والتجارية وتجريم حصيلة النشاط الإجرامي وتلزم الدول بتتبع الأموال غير المشروعة ومصادرتها.
4. المشاركة في اجتماعات عمل الأمانة العامة لتشجيع التحقيق المالي والمساعدة التقنية ودراسة ملفات الاحتيال التي ترتكب من البنوك الوهمية.⁷

عقدت مجموعة فوباك في ميدان الجريمة المنظمة العديد من الاجتماعات فعلى سبيل المثال الاجتماع الإفريقي المنعقد في أبيدجان في مارس 1985، كما تم التركيز على التعاون الإقليمي للإنتربول في إفريقيا على عقد حلقة اعدادية في كوتونو من 18-29 نوفمبر 1985 خاصة بمكافحة المخدرات، أما عن الاجتماع القاري الأمريكي عقد في بيونس أيرس (الارجنتين) من 18-22 ماي 1985 درس إمكانية إنشاء مكتب فرعي في أمريكا الجنوبية وإنشاء مكتب فرعي للمكتب المركزي الوطني للولايات المتحدة الأمريكية في "بورتوريكو" والاجتماع القاري الآسيوي نص على انشاء دوائر إقليمية في آسيا لمحاربة المخدرات ومصادرة أموالها، وعن الاجتماع القاري الأوروبي تم إنشاء اللجنة الفنية للتعاون في أوروبا عن طريق الأمانة الأوروبية ضمن الأمانة العامة للإنتربول.⁸

المطلب الثاني: مجموعة جريمة التكنولوجيا المتقدمة

ظهرت مجموعة جريمة التكنولوجيا المتقدمة "FHT" بعد أن تم إعادة تشكيل سكرتارية الإنتربول العامة ومجلس المالية المصغرة منذ 2001/09/17، قامت هذه المجموعة من أجل مكافحة الجريمة المنظمة بجرائم التكنولوجيا المتقدمة كالعمليات المزيفة والتعدي على المعلومات والمعالجة الآلية للمعطيات من خلال التعاون الأمني والفني مع المنظمات المتخصصة في قضايا تبيض الأموال، مع الإرتقاء ببرامج مواجهة الجريمة المنظمة في المياه الداخلية والبحر الإقليمي وتطوير قواعد البيانات والمعلومات الخاصة بالأصول المالية المشبوهة وتفعيل دور مجموعة مع المنظمات الدولية والإقليمية وكل التنظيمات التي تساهم في تقييم الإجراءات الكفيلة بمكافحة الجريمة المنظمة.⁹

يتمثل التعاون بين مجموعة جرائم التكنولوجيا المتقدمة وبين تجمع اجمونت (EGMENT) لوحداث المخبرات المالية ومجموعة إجمونت (GROUP EGMONT) منتدى يجمع المخبرات المالية القومية في

كل دولة وأطلق عليها هذا الإسم بإعتباره مكان اجتماعها لأول مرة بقصر إجمونت ببروكسل، وهي في الأصل وحدات مخبرات مالية (FIUS) منشأة من أجهزة حكومية متخصصة لمكافحة الجريمة المنظمة في صورتها تبيض الأموال ولتبادل معلومات فيما يخص برامج مكافحة الأموال القومية، ومنذ سنة 1995 دعت الحاجة لمكافحة الجريمة المنظمة فيما يتعلق تبيض الأموال هدفها تزويد أجهزة الإنتربول ووحدات المخبرات المالية القومية بالمعلومات لدعم برامجها للمكافحة الجريمة المنظمة مع تحسين الخبرة والاتصال والدعم الفني من خلال تبادل المعلومات والبيانات بين الأجهزة والمؤسسات المالية وأجهزة القضاء.

يتحدد التعاون بين مجموعة جرائم التكنولوجيا المتقدمة والجمعية الأمنية القومية EGMET التي تساهم في تقديم الدعم الأمني داخل المؤسسات المالية الدولية والوطنية ومراقبة حركة رؤوس الأموال من وإلى البنوك الأجنبية والوطنية وإنشاء مجموعة من اللجان المتخصصة والخبراء والمراقبين الماليين لوضع برامج من شأنها مكافحة الجريمة المنظمة في صورتها الأكثر إنتشارا وهو تبيض الأموال من خلال التحري على مصادر هذه الأموال وكذا مسارها ومراقبة بطاقات الائتمان و التحويلات الإلكترونية.¹⁰

المطلب الثالث: لجنة الإنتربول لغسيل الأموال والإرهاب الدولي

يضطلع الإنتربول بدور مزدوج في مكافحة الجرائم المالية، ويجمع بين الدعم اليومي الذي يقدمه للبلدان الأعضاء وتنظيم العمليات المحددة الأهداف والتحقيقات المشتركة. وبالنظر إلى طبيعة الجريمة المالية، يتعاون الإنتربول في كثير من الأحيان مع منظمات خارج أجهزة إنفاذ القانون.¹¹ تعمل هذه اللجنة بالتنسيق مع السكرتارية العامة للإنتربول ومع المنظمات الدولية على رعاية الوعي الدولي لمكافحة التسهيلات المالية الموجهة للعمل الإرهابي، أنشأت هذه اللجنة حديثا وهذا بإجتماعها الأول في 2004/09/22 لمكافحة تمويل الإرهاب والتي حددت مجموعة من النقاط تركز عليها اللجنة وهي: تحسين تبادل المعلومات، دراسة الرموز وتقنيات تبيض الأموال وعلاقاتها بتمويل الإرهاب، استحدثت الأنظمة الرقابية المالية، التدريب والمساعدة التقنية مع تحديد الأصول المالية الإرهابية، تجميد الأرصدة المرتبطة بالإرهابيين.¹²

المبحث الثاني: مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للأوطان في نطاق قسم الدعم الفني

يضطلع هذا القسم بأعمال الدراسة المتعلقة بالتكنولوجيا في الإتصال والكمبيوتر وكذا تقديم المشورة الفنية للجنة التنفيذية للاستعمال التكنولوجيا المتقدمة للتقصي عن تبيض الأموال عن طريق استحداث احدث التقنيات الأمنية والشبكات المعلوماتية للتنسيق الفعال¹³ عن طريق الأنظمة الثلاث الآتية:

المطلب الأول: منظومة الإتصال وقواعد البيانات الجنائية الدولية

لدى الإنتربول منظومة شرطية عالمية للدعم والاتصالات المأمونة تُعرف باسم I-24/7، تربط المكاتب المركزية الوطنية الـ 188 جميعاً وفيما بينها وأجهزة إنفاذ القانون الأخرى المخولة والشركاء الاستراتيجيين وتتيح لهذه الجهات الاطلاع على بيانات حيوية وطلب هذه البيانات وإحالتها بشكل فوري.¹⁴

أنشأ قسم الدعم الفني بالتنسيق مع الجمعية العامة للإنتربول في اسبانيا سنة 2003 قواعد جديدة بالتعاون الشرطي الدولي تتمثل على وجه الخصوص توفير قواعد بيانات لجمع المعلومات الجنائية وتقييمها ونشرها وهذا بتحسين نظام المعلومات الجنائية للإنتربول والتأكد من صحة الوثائق في نطاق المراقبة على الجريمة المنظمة في صورتها التعدي العمدي على نظام المعالجة الآلية للمعطيات أو ما يعرف الحكومة الإلكترونية، مع تطوير تقنية التحليل الجنائي ووضع برامج تدريبية ورش عمل حول الوعي التحليلي لتقنيات الإجرام المنظم من طرف الضباط السامين والعمل على إنفاذ القانون، بحث اعتمدت سنة 2002 استراتيجية عملية لتعميم مهام تحليلية أفاق التطبيق الناجع للاستخبار الجنائي.¹⁵

المطلب الثاني: الإسناد العملي للشرطة العلمية

إن إسهام الشرطة التقنية والعلمية بوجه عام في فك لغز مجموعة من القضايا الجنائية قد أتاح المجال للدليل العلمي من فرض وجوده على حساب الإعتراف، وذلك لموضوعية الدليل العلمي ودقته مقارنة بالوسائل التقليدية.¹⁶

يقدم قسم الدعم الفني تدابير عملية لرفع دور المكاتب المركزية وقدرة رد الأمانة العامة وتطوير مركز القيادة ووضع البرامج الخاصة بالمجرمين المتخصصين في الجرائم التكنولوجية المستخدمة في الجريمة المنظمة، ويعتبر مركز القيادة والتنسيق الصلة المدعمة للبلدان الأعضاء والأمانة العامة للإنتربول وأجهزة إنفاذ القانون، هدفه تحديد أوليات المعلومات الداخلية ورد الفوري للطلبات المستعجلة، وتنسيق المعلومات والخدمات الشرطية والعلمية والأمنية للتتبع الجريمة المنظمة وعليه طالبت الدول قصد تتبع المتورطين في الجريمة المنظمة، ضرورة رفع دور المكاتب المركزية الوطنية وزيادة قدرتها بإدماج المكاتب الفرعية الإقليمية في إدارة مركزة.¹⁷

المطلب الثالث: الأنشطة التدريبية

أطلق الإنتربول في عام 2017 عملية لتسجيل البرامج التدريبية التي تخدم التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون على الصعيد الدولي، سواء كانت هذه الدورات التدريبية تقليدية في القاعات الدراسية أو عبر الإنترنت، تخضع البرامج التدريبية لتدقيق مفصل في مختلف مراحل العملية، بدءاً بتحليل الاحتياجات وتصميم البرامج وتفصيلها، ووصولاً إلى تقديم التدريبات وإجراء التقييم الختامي. ويساعدنا على تحقيق ذلك

شريك خارجي موثوق به، فيما تنال الدورات التدريبية المعتمدة شهادة تسجيل رسمية صادرة عن الإنتربول وصالحة لمدة أربع سنوات.¹⁸

تتمثل الأنشطة التدريبية في زيادة للخبرات والتخصص للأجهزة الأمنية الوطنية وترتكز إمكاناتها في مكافحة الإجرام التي تبرمجها على مستوى الدول الأعضاء في شكل ورشات عمل ودورات تدريبية من تنظيم محللين جنائيين ومتخصصين في مجال مكافحة الجريمة المنظمة وتبادل.¹⁹

من المزمع أن تطلق المنظمة في عام 2019 أكاديمية الإنتربول العالمية، وهي عبارة عن شبكة من المنظمات الشريكة الموثوقة التي تتولى توفير التدريبات على الصعيد الإقليمي. ومن خلال اتباع نهج منسق يستند إلى معايير الجودة والممارسات الفضلى، ستمكّننا الأكاديمية من تعزيز المبادرات التدريبية الموجهة إلى أجهزة إنفاذ القانون في مختلف الأقاليم، بما يزيد من أعداد المستفيدين من التدريبات ويزود الدول الأعضاء بمعدات أفضل تساعد على التصدي للتهديدات التي تطرحها الجرائم عبر الوطنية.²⁰

المبحث الثالث: مكافحة جريمة تبييض الأموال في نطاق المكاتب المركزية الوطنية

نصت المادة 31 من القانون الأساسي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول): "تحتاج المنظمة، لبلوغ أهدافها، إلى تعاون دائم ونشط من الأعضاء، الذين يقوم عليه بذل كافة الجهود المنسجمة مع قوانين بلدا للمشاركة بهمة في نشاطات المنظمة"، وأضاف المادة 32 على أنه: "لتأمين هذا التعاون، يعين كل بلد هيئة تعمل فيه كمكتب مركزي وطني، ويؤمن هذا المكتب الاتصال:
أ. بمختلف أجهزة البلد.

ب. بالهيئات التي تعمل في البلدان أخرى كمكاتب مركزية وطنية؛

ت. بالأمانة العامة للمنظمة".

وتبين المادة 33 منه: "إذا ان تبين أن أحكام المادة 32 غير قابلة للتطبيق في بعض البلدان أو غير ملائمة لقيام تعاون فعال ومركزي، تحدد الأمانة العامة بالإتفاق مع هذه البلدان من التعاون الأكثر ملائمة".²¹، يفهم من هذه المواد على ضرورة إنشاء مكاتب مركزية وطنية في إقليم كل دولة عضو كجهاز من الأجهزة المكونة للمنظمة الإنتربول تحقيقا لفاعلية التعاون الدولي في مكافحة النشاط الإجرامي المنظم وحلقة وصل بين الأجهزة الأمنية في الدولة والمكاتب الوطنية المركزية في الدول الأمانة العامة للإنتربول²² وسنبين ذلك كمايلي:

المطلب الأول: تبادل البيانات وتنسيق المعلومات

تقوم المكاتب الوطنية بوظيفة تجميع وتبادل المعلومات المتعلقة بالجريمة والمجرم مستخدمة في ذلك شبكة الاتصال مؤمنة ووسائل اتصال سريعة بهدف نقل المعلومات والبيانات شكل سريع، لهذا قامت منظمة الإنتربول بإنشاء إدارة متخصصة داخلها هدفها مكافحة عمليات تبييض الأموال الناتجة عن تجارة

ترويج المخدرات، بواسطة نظام مركزي هدفه جمع المعلومات عن الوسائل والمصادرة المتوافرة عن المبالغ القذرة وذلك عن طريق رفع تقرير إلى الدول الأعضاء أملا في قطع هذه الأموال.²³

المطلب الثاني: العمليات الأمنية المشتركة

تقوم مكاتب الشرطة المركزية الوطنية بدور الوسيط بين الإنتربول والدول الأعضاء، قصد تنسيق الجهود للمساعدات الأمنية المتبادلة للإستجابة للمتطلبات المكاتب المركزية ومساهمتها في تنسيق الجهود الأمنية لإنجاح العمليات الأمنية المشتركة لإحباط عمليات تبييض الأموال، وإدانة المتورطين ومصادرة محصلات جرائمهم وهذا عن طريق، طلب من مكتب وطني مركزي، وتفعيلا لدور مكاتب الشرطة المركزية الوطنية التي تقوم بالتقصي عن الهاربين عند تليقها الطلب من أجهزة إنفاذ القوانين الوطنية، وتوسيع الوصول لمنظومة الإنتربول العالمية للاتصالات الشرطية والعمل بشكل وثيق مع الأجهزة الأمنية المحلية على خط المواجهة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية.²⁴

تعتبر الولايات المتحدة الأميركية من أكثر الدول حماساً واهتماماً بمكافحة عمليات تبييض الأموال غير المشروعة وخاصة الناتجة عن الاتجار غير المشروع بالمخدرات، وذلك بسبب الكوارث الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي حلت بالمجتمع الأمريكي، وكان من نتيجة هذا الاهتمام أن سنت الولايات المتحدة الأميركية قانوناً سنة 1970 متعلقاً بسرية الحسابات المصرفية The Bank Secrecy Act.²⁵ أما عن عمل الإنتربول في الو.م.أ له دورا فعالا باعتبار أنها دولة المركبة بالتعاون مع مكتب التحقيقات الفيدرالية الأمريكية.²⁶

المبحث الرابع: الدور الأساسي الذي يلعبه المكتب المركزي للإنتربول بالجزائر

انضمت الجزائر إلى المنظمة الدولية للشرطة الجنائية – أنتربول، أثناء إنعقاد الجمعية العامة للإنتربول بهلسنكي/فنلندا، خلال شهر أوت 1963، بمشاركة 53 بلدا، ممثلة بالمكتب المركزي الوطني، حيث يعمل المكتب المركزي الوطني تحت الوصاية المباشرة لمديرية الشرطة القضائية، المديرية العامة للأمن الوطني، و يباشر مهامه وفقا لنصوص التشريعات الوطنية، ملتزما بالأطر القانونية المسيرة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية – أنتربول.

من ناحية أخرى يجب على المكتب المركزي الوطني تسيير نشاطاته ضمن إستراتيجية واضحة وفقا لما تقتضيه الاحتياجات الأمنية المسجلة على الصعيد الوطني، وضروري أن تكون في سياق الوظائف الأساسية المقررة من طرف المنظمة الدولية للشرطة الجنائية خدمات اتصالات شرطية عالمية مأمونة، خدمات بيانات ميدانية وقواعد بيانات شرطية، خدمات إسناد شرطي، التدريب و إنماء القدرات.

أما مجال النشاط الشرطي يقوم بمباشرة التحقيقات الدولية من وإلى خارج الوطن بالتنسيق مع المصالح الوطنية ونظيرتها الأجنبية، وتقديم الدعم الفني والتقني إلى كافة الأجهزة والمصالح الوطنية المكلفة بإنفاذ القانون، كما يقوم بالتبادل السريع والآني للمعلومات الشرطية والجنائية ما بين المكاتب المركزية الوطنية، بالتنسيق مع الأمانة العامة لمنظمة الإنتربول، وإصدار نشرات البحث حول التحف الفنية محل السرقة بغية إجراء أعمال التحري والتحقيق قصد استرجاعها.²⁷

ومن ضمن الوثائق التي تعتمد عليها المنظمة، لائحة مجلس الأمن الأممي الخاصة بالمطلوبين، والتي تختلف تشفيراتها بحسب مستوى تعامل الهيئة الأمنية مع هؤلاء وقد عرض المكتب المركزي الوطني للجزائر بمناسبة الأيام الإعلامية، الوثيقة المسماة "الإشعار الأحمر" لسنة 2006، التي تضم صورا وبيانات لأخطر المطلوبين دوليا، على غرار زعيم تنظيم "القاعدة" أسامة بن لادن ومساعدته أيمن الظواهري وكذا الإرهابي الجزائري المعروف بإسم "مختار بلمختار"، ويتميز هذا الإشعار الأحمر عن غيره من الإشعارات المتداولة بين مكاتب "الانتربول" أنه لا يقتصر على طلب إلقاء القبض على الأشخاص المعلن عنهم وإنما يدعو أيضا إلى تجميد أرصدهم المالية.²⁸

خاتمة:

وفي الأخير إستنتجنا:

- ✓ إن منظمة الإنتربول منظمة دولية حكومية دائمة، تتمتع بالشخصية القانونية والأهلية لقيامها بمهامها.
- ✓ تعمل منظمة الإنتربول على تنشيط التعاون الشرطي في مكافحة الجريمة المنظمة، وهي تمارس عملها في نطاق إحترام القوانين الوطنية والدولية، خاصة في مجال حقوق الإنسان.
- ✓ نظرا للإمكانيات منظمة الإنتربول في مكافحة الجريمة المنظمة فإنها تشكل في المستقبل آلية تساعد على كشف الجرائم ذات الطبيعة الدولية والتي تدخل في إختصاص المحكمة الجنائية الدولية.
- ✓ إن مكافحة الجريمة المنظمة تقضي بتفعيل دور المنظمة الإنتربول، بحيث تمنح سلطة في التواصل قصد إلقاء القبض على مرتكبي الجريمة المنظمة.
- وأمام هذا الوضع فإننا نخرج بمجموعة من التوصيات:
- توسيع إختصاص منظمة الإنتربول من مجرد تبادل المعلومات وتنسيق بين الأنشطة الشرطة في الدول الأعضاء إلى ممارسة الشرطة الحقيقية.
- دعم التعاون الفني والتكنولوجي والمالي بين منظمة الإنتربول ومنظمة الأمم المتحدة والدول الأعضاء.
- دعم ومساعدة المكاتب المركزية الوطنية في الدول النامية، فيما فيها الجزائر قصد ممارسو إختصاصات المنوطة بها.

➤ دعم التعاون بين المنظمة الدولية لشرطة الدولية والمحكمة الجنائية الدولية في مجال مكافحة الجريمة الدولية.

➤ إخضاع عمليات تبادل المعلومات الشرطية بين المكاتب المركزية الوطنية لدول الأعضاء أو الأمانة العامة للمنظمة الأنتربول لرقابة القضاء.

الهوامش:

- 1 - قارة وليد، مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود في التشريع الدولي، دار الأيام للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2016، ص 365.
- 2 -- شعاشعية لخضر، دور الأنتربول من خلال أقسامها المتخصصة في مكافحة الجريمة المنظمة، الملتقى الوطني الثالث حول الجريمة المنظمة وسياسة مكافحتها بالجزائر، كلية الحقوق والعلوم الاجتماعية، جامعة عمار ثلجي بالأغواط، أيام 04-03-02 مارس 2008، ص.ص (211-212).
- و أنظر: ذنايب أسية، الآليات الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، فرع علاقات دولية وقانون المنظمات الدولية، جامعة الأخوة منتوري بقسنطينة، 2009-2010، ص 215.
- 3 - قرايش سامية، التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع تحولات الدولة، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ب س، ص 95.
- 4 - عبد المالك بشارة، آلية الإنتربول في مكافحة الجريمة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي الدولي، المركز الجامعي عباس لغرور، خنشلة، 2009-2010، ص 67.
- 5 - فنور حاسين، المنظمة الدولية لشرطة الجنائية والجريمة المنظمة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 1، 2012-2013، ص 47.
- 6 - النشرة الرسمية للأنتربول، المجلة الدولية لشرطة الجنائية، العدد 393، ديسمبر 1985، تونس، ص 263.
- 7 - نادر عبد العزيز، تبيض الأموال، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2001، ص 144.
- 8 - شعاشعية لخضر، المرجع السابق، ص 212.
- 9 - سليمان عبد المنعم، مسؤولية المصارف الجنائية عن الأموال غير النظيفية، دار الجامعية للنشر، مصر، 2002، ص 122.
- 10 - شعاشعية لخضر، المرجع السابق، ص.ص (213-214).
- 11 - أنظر إلى الموقع الإلكتروني: www.interpol.com
- 12 - شعاشعية لخضر، المرجع السابق، ص 214، و أنظر قارة وليد، المرجع السابق، ص 371.
- 13 - قرايش سامية، المرجع السابق، ص 95.
- 14 - حنا عيسى، الأنتربول: تعريفه، أهدافه، رؤية استراتيجية، أنظر إلى الموقع الإلكتروني: <http://www.panet.co.il/article/692761> تم اطلاق اليوم 2020/04/28 على الساعة 12:00 pm.
- 15 - شعاشعية لخضر، المرجع السابق، ص 215.
- 16 - ياسين عزوي، الشرطة التقنية والعلمية ودورها في التحقيقات الجنائية، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://platform.almanhal.com/Files/2/110688> تم اطلاق اليوم 2020/04/28 على الساعة 12:17 pm
- 17 -- شعاشعية لخضر، المرجع السابق.
- 18 - أنظر إلى الموقع الإلكتروني: www.interpol.com
- 19 - شعاشعية لخضر، المرجع السابق.
- 20 - أنظر إلى الموقع الإلكتروني: www.interpol.com
- 21 - أنظر إلى الموقع الإلكتروني: www.interpol.com

- 22 - قرايش سامية، المرجع السابق.
- 23 - رحمانى سين، كمال بوبعابة، دور منظمة الإنتربول في مكافحة جريمة تبييض الأموال، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد الثاني، العدد العاشر، جوان 2018، ص 796.
- 24 - شعاشعية لخضر، المرجع السابق، ص.ص (215-216).
- 25 - تبييض الأموال، دراسة مقارنة، أنظر الموقع الإلكتروني: lebarmy.gov.lb/ar/content /تبييض-الأموال-دراسة- مقارنة، تم اطلاق اليوم 2020/04/28 على الساعة 15:42 pm.
- 26 - شعاشعية لخضر، المرجع السابق، ص 217.
- 27 - أنظر الموقع الإلكتروني: <https://www.algeriepolice.dz>
- 28 - عبد النبي مصطفى، ماهية منظمة الأنتربول كآلية لمكافحة الجريمة المنظمة، الملتقى الوطني الثالث حول الجريمة المنظمة وسياسة مكافحتها بالجزائر، كلية الحقوق والعلوم الاجتماعية، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، أيام 04-03-02 مارس 2008، ص 208.

قائمة المراجع:

أولا: الكتب العامة و المتخصصة

- 1- سليمان عبد المنعم، مسؤولية المصارف الجنائية عن الأموال غير النظيفة، دار الجامعية للنشر، مصر، 2002، ص 122.
- 2- قارة وليد، مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود في التشريع الدولي، دار الأيام للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2016، ص.ص (365، 371).
- 3- نادر عبد العزيز، تبييض الأموال، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2001، ص 144.

ثانيا: مذكرات الماجستير

- 1- ذنايب آسية، الآليات الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، فرع علاقات دولية وقانون المنظمات الدولية، جامعة الأخوة منتوري بقسنطينة، 2009-2010، ص 215.
- 2- عبد المالك بشارة، آلية الإنتربول في مكافحة الجريمة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي الدولي، المركز الجامعي عباس لغرور، خنشلة، 2009-2010، ص 67.
- 3- قرايش سامية، التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع تحولات الدولة، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ب.س. ص 95.
- 4- فنور حاسين، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والجريمة المنظمة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 1، 2012-2013، ص 47.

ثالثا: المداخلات والمقالات

- 1- شعاشعية لخضر، دور الأنتربول من خلال أقسامها المتخصصة في مكافحة الجريمة المنظمة، الملتقى الوطني الثالث حول الجريمة المنظمة وسياسة مكافحتها بالجزائر، كلية الحقوق والعلوم الاجتماعية، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، الجزائر، أيام 04-03-02 مارس 2008، ص.ص (211-217).
- 2- عبد النبي مصطفى، ماهية منظمة الإنتربول كآلية لمكافحة الجريمة المنظمة، الملتقى الوطني الثالث حول الجريمة المنظمة وسياسة مكافحتها بالجزائر، كلية الحقوق والعلوم الاجتماعية، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، الجزائر، أيام 04-03-02 مارس 2008، ص 208.

3- رحمانى يسين، كمال بوبعاية، دور منظمة الإنتربول في مكافحة جريمة تبييض الأموال، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد الثاني، العدد العاشر، جوان 2018، ص 796.

رابعاً: النشرات

1- النشرة الرسمية للإنتربول، المجلة الدولية للشرطة الجنائية، العدد 393، ديسمبر 1985، تونس. ص 263..

خامساً: مواقع الإنترنت

1- تبييض الأموال، دراسة مقارنة، أنظر الموقع الإلكتروني: lebarmy.gov.lb/ar/content تبييض الأموال-دراسة- مقارنة، تم اطلاق اليوم 2020/04/28 على الساعة 15:42 pm.

2- حنا عيسى، الإنتربول: تعريفه، أهدافه، رؤية استراتيجية، أنظر إلى الموقع الإلكتروني: <http://www.panet.co.il/article/692761> تم اطلاق اليوم 2020/04/28 على الساعة 12:00 pm.

3- ياسين عزاوي، الشرطة التقنية والعلمية ودورها في التحقيقات الجنائية، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://platform.almanhal.com/Files/2/110688> تم اطلاق اليوم 2020/04/28 على الساعة 12:17 pm

4- الموقع الإلكتروني: www.interpol.com

5- الموقع الإلكتروني: <https://www.algeriepolice.dz>